



امتحان السداسي الأول

السؤال الأول: أجب بصحيح أو خطأ مع تصحيح الخطأ إن وجد: (4.5ن)

1. القرارات هي أعمال قانونية تصدر عن رئيس الجمهورية في إطار السلطات الممنوحة له لمواجهة ظرف معين (...خطأ...).

القرارات هي الأعمال التي تباشر بها الحكومة اختصاصاتها وأنشطتها، وهي أعمال إدارية تصدر عن السلطات الإدارية (وزير، والي، ...) أما رئيس الجمهورية فيساهم في إصدار قواعد قانونية عن طريق المرسوم الرئاسي

2. المصادر الاحتياطية للقانون هي: مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة والعادة الاتفاقية والقوانين الصادرة عن المجالس المحلية والفقهاء والشرعية الإسلامية والعرف السائد (...خطأ...).

المصادر الاحتياطية للقانون هي: مبادئ الشريعة الإسلامية، العرف، مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة، الفقهاء، القضاء، أما العادة الاتفاقية فليست مصدراً من مصادر القانون، لأنها تقتصر إلى الركن المعنوي الذي يتميز به العرف الأمر الذي يجعلها غير ملزمة للقاضي.

3. لا يمكن الاتفاق على مخالفة القاعدة القانونية سواء كانت مكملية أو أمرة (...خطأ...).

القواعد القانونية الأمرة هي قواعد تتعلق بالنظام العام والآداب العامة، وبالتالي لا يجوز للأفراد مخالفتها تحت أي ظرف، أما القواعد القانونية المكملية فقد وجدت لتنظيم مصالح الأفراد إذا غفلوا عن تنظيمها ويمكن الاتفاق على مخالفتها.

السؤال الثاني: ماهي أشكال الجزاء الجنائي حسب المادة 5 من قانون العقوبات؟ (تقديم شرح بسيط) (3ن)

هناك ثلاث صور مرتبطة بتصنيف الجرم، وحسب نص المادة 5 من قانون العقوبات هي:

المخالفة: وعقوبتها الحبس من يوم إلى شهرين وغرامة مالية من 2000 دج إلى 20000 دج.

الجنحة: وعقوبتها الحبس تتجاوز شهرين إلى 5 سنوات وغرامة مالية من 20000 دج فما فوق.

الجنائية: وعقوبتها السجن من 5 سنوات إلى 20 سنة، أو السجن المؤبد، أو الإعدام.

السؤال الثالث: ماهي أهم أركان العرف؟ (تقديم شرح بسيط) (2ن)

يتكون العرف من ركنين هما:

الركن المادي: هو اعتياد الناس على سلوك معين لمدة طويلة وتواتر العمل به وتم اتباعه شريطة أن يكون هذا السلوك عاماً ومنتشراً على نطاق واسع أن يكون هذا السلوك قديماً، وأن يكون هذا السلوك غير مخالف للنظام العام، وأخيراً أن يكون العمل بهذا السلوك مستمراً متكرراً بانتظام غير منقطع.

الركن المعنوي: هو شعور الجماعة بالزامية سلوك معين، وكل خروج عن هذا السلوك يترتب عنه عقوبة حتمية.

السؤال الرابع: ما هي أهم أنواع التشريع في الجزائر؟ (ذكر التشريع مع تقديم شرح بسيط) (4.5ن)

- التشريع الأساسي (الدستور) (0.5ن): وهو مجموعة القواعد الأساسية التي تبين شكل الدولة وتبين نظام الحكم في الدولة وتحديد السلطات العامة وعلاقتها ببعضها البعض كما يبين الحقوق والواجبات العامة للأفراد وتختلف في طريقة إصدارها باختلاف الدول فقد يصدر في شكل منحة من الحاكم بإرادته أو في شكل صورة عقد بين الحاكم والمحكومين أو بواسطة جمعية تأسيسية منتخبة من الشعب كتجسيد للديمقراطية. (1ن)
- الاتفاقيات الدولية (0.5ن): وهي معاهدات تبرم بين دولتين أو أكثر في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية و.... الخ. (1ن)
- التشريع العضوي والتشريع العادي (0.5ن): وهو مجموعة القواعد القانونية المكتوبة التي تسنها السلطة المختصة في الدولة، وهو ما جاء به التعديل الدستوري في 06 مارس 2016 من خلال المادة 140 والمادة 141 منه. (1ن)

السؤال الخامس: ماذا نقصد بمراقبة دستورية القوانين؟ (3ن)

الرقابة على دستورية القوانين أو الرقابة الدستورية: وتعني إخضاع كافة القوانين التي تصدر عن السلطة التشريعية للرقابة وتقوم بها هيئة مختصة بذلك، للتأكد من أن هذه القوانين لا تخالف أحكام الدستور وقواعده، وتهدف الرقابة على دستورية القوانين إلى ضمان فورية الدستور والالتزام بقواعده في القوانين العادية والمراسيم الحكومية، وفي الجزائر تتولى هذه المهمة المحكمة الدستورية

السؤال السادس: ما هي أهم العقوبات التأديبية للموظف حسب جسامة الأخطاء، والتي تضمنتها

المواد 160 إلى 185 من الأمر 03-06 القانون الخاص بالوظيفة العمومية؟ (تقديم شرح مبسط) (3ن)

- تُصنف العقوبات التأديبية للموظف إلى أربع درجات حسب جسامة الخطأ، تبدأ من التنبيه (الأخف) وصولاً إلى التسريح، وتشمل:
- الدرجة الأولى: التنبيه. - الإنذار الكتابي. - التوبيخ.
 - الدرجة الثانية: - التوقيف عن العمل من يوم (1) إلى ثلاثة (3) أيام. - الشطب من قائمة التأهيل.
 - الدرجة الثالثة: - التوقيف عن العمل من (أربعة 4) إلى (ثمانية 8 أيام). - التنزيل من درجة إلى درجتين. - النقل الإجباري.
 - الدرجة الرابعة: - التنزيل إلى الرتبة السفلى مباشرة. - التسريح.

